بعث إلى قيصر ثلاثة رسل وهم هشام بن العاص ونعيم بن عبد ا ورجل آخر .

ومما يجب التنبيه عليه أنه يحرم على حامل الكتاب النظر فيه والإطلاع على ما تضمنه قال محمد بن عمر المدائني في فض الكتاب إثم وسوء أدب .

وساق بسنده إلى معاذ بن جبل Bه أنه قال قال رسول أطلع في كتاب أخيه بغير إذنه أطلعه طلعة في النار .

الجملة الخامسة في فض الكتاب وقراءته .

أما فضه فالمراد فك ختمه وفتحه والفض في أصل اللغة الكسر والتفريق ومن الأول ما ثبت في الصحيح من قول القائلة لابن عمها في قصة الثلاثة الذين دعوا ا بأحب أعمالهم إتق ا ولا تفض الخاتم إلا بحقه تريد إزالة بكارتها ومن الثاني (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول ا حتى ينفضوا) وقد تقدم في الكلام على ترتيب المملكة في المقالة الثانية أن الرسول أو البريدي الواصل إلى باب السلطان يقدمه الدوادار إلى السلطان ثم يتناول الكتاب منه ويمسح به وجه من حضر على يده ثم يدفعه إلى السلطان فيفض ختامه ثم يتناوله الدوادار من السلطان ويدفعه إلى كاتب السر فيقرأه على السلطان .

واعلم أن لفض الكتاب حالتين .

الحالة الأولى أن يكون مختوما باللصاق بالنشا على طريقة المشارقة وأهل الديار المصرية فيشق ظاهره على القرب من محل اللصاق بسكين ثم يفتح